



شركة الصناعات الكهربائية  
ELECTRICAL INDUSTRIES CO.

## تقرير لجنة المراجعة للجمعية العامة لشركة الصناعات الكهربائية عن العام ٢٠٢١م

يسعدنا أن نقدم للسادة مساهمي الشركة تقرير لجنة المراجعة عن السنة المالية المنهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢١م . تم إعداد هذا التقرير إعمالاً لأحكام المادة (١٠٤) من نظام الشركات التي تنص على قيام لجنة المراجعة بإعداد تقرير عن رأيها بشأن مدى كفاية نظام الرقابة الداخلية بالشركة وعمما قامت به من أعمال أخرى تدخل في نطاق اختصاصها. الفقرة (أ) من المادة (٩١) من لائحة حوكمة الشركات الصادرة عن هيئة السوق المالية والتي تنص على أنه يجب أن يشتمل تقرير لجنة المراجعة على تفاصيل أدائها لاختصاصاتها ومهامها المنصوص عليها في نظام الشركات ولوائحه التنفيذية، على أن يتضمن توصياتها في مدى كفاية نظم الرقابة الداخلية والمالية وإدارة المخاطر في الشركة.

### **أولاً: تكوين اللجنة:**

وفقاً للائحة عمل اللجنة فإنها تتكون من ثلاث إلى خمسة أعضاء تعينهم الجمعية العامة للشركة، على أن يكون من بينهم عضو مستقل على الأقل وألا تضم أيضاً من أعضاء المجلس التنفيذي. هذا وقد وافقت الجمعية العامة للشركة في اجتماعها المنعقد بتاريخ ٢٠٢١/٩/٧م على تشكيل لجنة المراجعة للدورة الحالية والتي بدأت بتاريخ ٢٠٢١/٩/١٠م من الأعضاء التالية أسمائهم:

|  |                      |        |
|--|----------------------|--------|
| ١) الأستاذ/ بدر بن إبراهيم السويلم     | (عضو مستقل)          | رئيساً |
| ٢) الأستاذ/ عبد العزيز بن سعود الشبيبي | (عضو من خارج المجلس) | عضواً  |
| ٣) الأستاذ/ سطاتم بن عبد العزيز الزامل | (عضو مستقل)          | عضواً  |

### **ثانياً: اجتماعات اللجنة**

عقدت اللجنة ثمان اجتماعات خلال عام ٢٠٢١م .

### **ثالثاً: الاختصاصات التي قامت بها اللجنة خلال العام ٢٠٢١م**

#### **أ- التقارير المالية**

- ١) قامت اللجنة بدراسة القوائم المالية الأولية والسنوية وفقاً لمعايير المحاسبة الدولية وإبداء الملاحظات والتوصية بشأنها لمجلس الإدارة وذلك لضمان نزاهتها وعدالتها وشفافيتها.
- ٢) التحقق من التقديرات المحاسبية في المسائل الجوهرية الواردة في التقارير المالية.
- ٣) دراسة السياسات المحاسبية المتبعة في الشركة وإبداء الرأي والتوصية للمجلس في شأنها.

#### **ب- المراجعة الداخلية**

- ١- دراسة تقارير المراجعة الداخلية ومتابعة تنفيذ الإجراءات التصحيحية للملاحظات الواردة فيها.
- ٢- تم التأكد من فاعلية وإجراءات الرقابة الداخلية وأن نظام الرقابة أعد على أسس سليمة.
- ٣- الرقابة والإشراف على أداء وأنشطة المراجع الداخلي وإدارة المراجعة الداخلية.

#### **ج- مراجع الحسابات**

- ١- قدمت اللجنة لمجلس الإدارة التوصية بخصوص تعيين المراجع الخارجي وتحديد أتعابه لاعتماده من قبل الجمعية العامة وذلك بعد التحقق من كفاءته واستقلاليتته.
- ٢- دراسة تقرير مراجع الحسابات وملاحظاته على القوائم المالية ومتابعة ما اتخذ بشأنها.



شركة الصناعات الكهربائية  
ELECTRICAL INDUSTRIES CO.

#### د- ضمان الالتزام

- ١- التحقق من التزام الشركة بالأنظمة واللوائح والسياسات والتعليمات ذات العلاقة.
- ٢- مراجعة نتائج تقارير الجهات الرقابية والتحقق من اتخاذ الشركة للإجراءات اللازمة بشأنها.
- ٣- مراجعة العقود والتعاملات التي أجرتها الشركة مع الأطراف ذات العلاقة، وتقديم مرئياتها إلى مجلس الإدارة.

#### رابعاً: رأي اللجنة في مدى كفاية نظام الرقابة الداخلية والمالية وإدارة المخاطر

تقوم لجنة المراجعة بالأشراف على قسم المراجعة الداخلية، والذي يقوم بشكل دوري بمراجعة كفاءة وفاعلية أنظمة الرقابة الداخلية وذلك لعمل تقييم مستمر لكفاءة وفاعلية أنظمة الرقابة الداخلية. كما تقوم اللجنة بمراجعة تقرير المحاسب الخارجي وخطاب الإدارة والذي يمكن أن يتضمن أي نقاط ضعف في أنظمة الرقابة الداخلية في الشركة. كما تقوم اللجنة بمراجعة تقرير الالتزام والتي تبين مدى التزام الشركة بالأنظمة واللوائح. بناءً على ما ذكر أعلاه، فإن اللجنة ترى أن ما قامت به من أعمال خلال العام ٢٠٢١ م يوفر تأكيداً معقولاً عن مدى كفاية نظام الرقابة الداخلية والمالية وإدارة المخاطر بالشركة.

#### لجنة المراجعة



شركة الصناعات الكهربائية  
ELECTRICAL INDUSTRIES CO.

## بيان بتفاصيل الأرباح التي سيتم توزيعها عن السنة المالية 2021م

| البند                                 | التفاصيل   |
|---------------------------------------|--|
| تاريخ توصية المجلس                    | 2022/3/17م   |
| إجمالي مبلغ الأرباح                   | 45 مليون ريال  |
| عدد الأسهم المستحقة                   | 45 مليون سهم   |
| ربحية السهم                           | 1 ريال للسهم   |
| نسبة التوزيع إلى القيمة الاسمية للسهم | 10%  |
| تاريخ الاحقية                         | ستكون أحقية توزيعات الأرباح للمساهمين المالكين للأسهم يوم انعقاد الجمعية العامة والمقيدين في سجل مساهمي الشركة لدى شركة مركز إيداع الأوراق المالية (مركز إيداع) بنهاية ثاني يوم تداول يلي الاستحقاق. |
| تاريخ التوزيع                         | سيم الإعلان عنه لاحقاً.  |

المحترمين

إلى السادة /المساهمين  
شركة الصناعات الكهربائية

### تقرير تأكيد محدود حول التبليغ المقدم من رئيس مجلس الإدارة الى مساهمي شركة الصناعات الكهربائية العالمية

قمنا بتنفيذ ارتباط تأكيد محدود فيما يتعلق بالتبليغ المرفق لبيان الاعمال والعقود المبرمة بين شركة الصناعات الكهربائية العالمية ("الشركة") والأطراف ذوي العلاقة لأعضاء مجلس ادارة الشركة ("التبليغ") للسنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢١ الذي يجب تقديمه من قبل رئيس مجلس إدارة الشركة ("المجلس") وفقاً للمقاييس الموضحة أدناه لكي يتفق مع متطلبات المادة رقم ٧١ من نظام الشركات.

#### الموضوع

إن موضوع ارتباطنا لتأكيد محدود هو التبليغ المقدم لنا والذي أعدته إدارة الشركة واعتمده رئيس المجلس كما هو مرفق بهذا التقرير.

#### المقاييس

إن المقاييس المطبقة هي متطلبات المادة رقم ٧١ من نظام الشركات الصادر عن وزارة التجارة (٢٠١٥ - ١٤٣٧هـ) والتي تنص على أنه في حال وجود أي مصلحة مباشرة أو غير مباشرة في الاعمال أو العقود التي تمت لحساب الشركة مع أي عضو من أعضاء المجلس، فإنه يجب الإبلاغ عن هذه المصالح للموافقة عليها من قبل الجمعية العامة للشركة. يجب على عضو المجلس أن يبلغ المجلس عن هذه المصالح وأن يمتنع هذا العضو عن الاشتراك في التصويت في المجلس على القرار الذي يصدر للموافقة على هذه الاعمال أو العقود. ويقوم رئيس المجلس بإبلاغ الجمعية العامة بالاعمال أو العقود التي يكون لعضو المجلس مصلحة مباشرة أو غير مباشرة فيها.

#### مسؤولية الإدارة

إن إدارة الشركة مسؤولة عن إعداد التبليغ وفقاً للمقاييس والتأكد من اكتمالها تتضمن هذه المسؤولية تصميم وتنفيذ والاحتفاظ بأنظمة رقابة داخلية مناسبة لإعداد التبليغ الخالي من الأخطاء الجوهرية، سواء كانت ناتجة عن احتيال أو خطأ.

#### استقلالنا والرقابة النوعية

التزمنا بمتطلبات الاستقلال لقواعد سلوك واداب المهنة المعتمدة في المملكة العربية السعودية والمتطلبات الأخلاقية المناسبة لارتباطنا بالتأكد المحدود في المملكة العربية السعودية، التي تتضمن الاستقلال ومتطلبات أخرى مبنية على المبادئ الأساسية للنزاهة والموضوعية والتأهيل المهني والعناية الواجبة والسرية والسلوك المهني.

تطبق الشركة المعيار الدولي للرقابة النوعية رقم ١ المعتمد في المملكة العربية السعودية، وبناءً عليه، تحتفظ بنظام شامل للرقابة النوعية يتضمن سياسات وإجراءات موثقة فيما يتعلق بالالتزام بالمتطلبات الأخلاقية والمعايير المهنية والمتطلبات النظامية والتنظيمية.

إن مسؤوليتنا هي إبداء استنتاج عن تأكيد محدود حول التبليغ بناء على الإجراءات التي قمنا بها والأدلة التي حصلنا عليها. لقد قمنا بتنفيذ ارتباطنا لتأكيد محدود وفقاً للمعيار الدولي لإرتباطات التأكيد رقم ٣٠٠٠ (المعدل)، "ارتباط التأكيد بخلاف عمليات مراجعة أو فحص المعلومات المالية التاريخية" (المعيار الدولي لإرتباطات التأكيد رقم ٣٠٠٠) المعتمد في المملكة العربية السعودية. يتطلب هذا المعيار منا تخطيط وتنفيذ هذا الارتباط للحصول على تأكيد محدود حول ما إذا لفت انتباهنا أي أمر يجعلنا نعتقد أن الشركة لم تلتزم بمتطلبات المادة رقم ٧١ من نظام الشركات عند إعداد التبليغ للسنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢١.

تعتمد الإجراءات التي يتم اختيارها على اجتهادنا، وتتضمن تقييم المخاطر مثل إخفاق الأنظمة والرقابة، سواء كانت ناتجة عن احتيال أو خطأ. وعند القيام بتقييم المخاطر، نأخذ بعين الاعتبار نظام الرقابة الداخلي المتعلق بالتزام الشركة بمتطلبات المادة رقم ٧١ من نظام الشركات عند إعداد هذا التبليغ. تضمنت إجراءاتنا القيام بفحص على أساس اختبائي، للأدلة المؤيدة للأنظمة والرقابة المتعلقة بإعداد التبليغ وفقاً لمتطلبات المادة رقم ٧١ من نظام الشركات.

نعتقد أن الأدلة التي تم الحصول عليها كافية ومناسبة كأساس لاستنتاجنا عن التأكيد المحدود.

#### ملخص لنطاق العمل الذي قمنا فيه

قمنا بتخطيط وتنفيذ الإجراءات التالية للحصول على تأكيد محدود حول التزام الشركة بمتطلبات المادة رقم ٧١ من نظام الشركات عند إعداد هذا التبليغ:

- مناقشة الإدارة حول عملية الحصول على الأعمال والاتفاقيات من قبل أي عضو من أعضاء المجلس مع الشركة.
- الحصول على التبليغ المرفق الذي يتضمن قائمة بكافة المعاملات والاتفاقيات المبرمة من قبل أي عضو من أعضاء المجلس، بشكل مباشر أو غير مباشر، مع الشركة خلال السنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢١.
- مراجعة محاضر اجتماعات المجلس التي تشير إلى قيام عضو المجلس بإبلاغ المجلس بتلك المعاملات والاتفاقيات التي أبرمها عضو المجلس خلال السنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢١، بالإضافة إلى ذلك، لا يجوز لهذا العضو الاشتراك في التصويت في المجلس على القرار الذي يصدر في هذا الشأن في اجتماعات المجلس، حيثما ينطبق ذلك.
- اختبار توافق المعاملات والعقود المدرجة في التبليغ مع الإفصاح في إيضاح رقم ٢٨ حول القوائم المالية الموحدة المراجعة للسنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢١.

#### قيود ملازمة

تخضع إجراءاتنا المتعلقة بالأنظمة والرقابة التي تتعلق بإعداد التبليغ وفقاً لمتطلبات المادة رقم ٧١ من نظام الشركات لقيود ملازمة، وبناء عليه، قد تحدث أخطاء أو مخالفات لا يتم اكتشافها. علاوة على ذلك، لا يتم الاعتماد على هذه الإجراءات كدليل لمدى فعالية الأنظمة والرقابة ضد أنشطة الاحتيال والتواطؤ، خاصة من طرف أولئك الذين يعملون في مناصب ذات سلطة أو ثقة.

يُعد ارتباط التأكيد المحدود أقل بشكل كبير في نطاقه من ارتباط التأكيد المعقول بموجب المعيار الدولي لإرتباطات التأكيد رقم ٣٠٠٠ المعتمد في المملكة العربية السعودية. ونتيجة لذلك، كانت طبيعة وتوقيت وحدود الإجراءات المبينة أعلاه لجمع أدلة ملائمة كافية ومحدودة بشكل مخطط له مقارنة بتلك الخاصة بارتباط التأكيد المعقول، وبالتالي تم الحصول على مستوى أقل من التأكيد من خلال ارتباط التأكيد المحدود مقارنة بارتباط التأكيد المعقول.

لم تتضمن إجراءاتنا أعمال مراجعة أو فحص يتم القيام بها وفقاً للمعايير الدولية للمراجعة المعتمدة في المملكة العربية السعودية أو المعايير الدولية لارتباطات الفحص المعتمدة في المملكة العربية السعودية، وبناء عليه، فإننا لا نبدي رأي مراجعة أو رأي فحص فيما يتعلق بكفاية الأنظمة والرقابة.

يتعلق هذا الاستنتاج فقط بالتبليغ للسنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢١، ولا يجب أن يعتقد بأنه يقدم تأكيداً لأي تواريخ أو فترات مستقبلية، حيث قد يطرأ على الأنظمة والرقابة تغيير يمكن أن يؤثر على صحة استنتاجنا.

#### استنتاج التأكيد المحدود

بناء على الأعمال التي تم القيام بها والموضحة في هذا التقرير، لم يلفت انتباهنا أي شيء يجعلنا نعتقد أن الشركة لم تلتزم، من جميع النواحي الجوهرية، بمتطلبات التي المادة رقم ٧١ من نظام الشركات عند إعداد التبليغ عن معاملات الأطراف ذوي العلاقة للسنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢١.

#### قيود الاستخدام

تم إعداد هذا التقرير، بما في ذلك استنتاجنا، بناءً على طلب من إدارة الشركة فقط، وذلك لمساعدة الشركة و رئيس المجلس في الوفاء بالتزاماتهم المتعلقة بالتقرير الى الجمعية العامة العادية للمساهمين وفقاً للمادة رقم ٧١ من نظام الشركات. لا ينبغي استخدام التقرير لأي غرض آخر أو توزيعه أو الاقتباس منه أو الإشارة إليه إلى أي أطراف أخرى ، دون الحصول على موافقتنا المسبقة ، باستثناء وزارة التجارة وهيئة السوق المالية ومساهمي الشركة.

برايس وترهاوس كوبرز



مفضل عباس علي  
ترخيص رقم ٤٤٧

١٩ شعبان ١٤٤٣ هـ  
(٢٢ مارس ٢٠٢٢)

٢٠٢٢/٣/٢٠ م

المحترمين

السادة / مساهمي شركة الصناعات الكهربائية

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، وبعد:

تبلغ عن الأعمال والعقود التي لأعضاء مجلس الإدارة مصلحة مباشرة أو غير مباشرة فيها مع شركة الصناعات الكهربائية للسنة المالية المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢١ م.

بالإشارة الى متطلبات المادة (٧١) من نظام الشركات، والتي تنص على " لا يجوز أن يكون لعضو مجلس الإدارة أي مصلحة مباشرة أو غير مباشرة في الاعمال التي تتم لحساب الشركة إلا بترخيص من الجمعية العامة للشركة، ووفقاً للضوابط التي تضعها الجهة المختصة.

وعليه نود إبلاغكم بالأعمال والعقود التي لأعضاء مجلس إدارة الشركة مصلحة مباشرة أو غير مباشرة فيها، والتي تسعى الشركة للحصول على ترخيص من الجمعية العامة عليها، وهي على النحو التالي:

(١) الأعمال والعقود التي تمت بين الشركة وشركة القريشي للخدمات الكهربائية، والتي لرئيس مجلس الإدارة الأستاذ/ يوسف بن علي القريشي، وعضو مجلس الإدارة الأستاذ/ فيصل بن صالح القريشي مصلحة غير مباشرة فيها، باعتبارهم أعضاء في مجلس مديري شركة القريشي للخدمات الكهربائية، وهي عبارة عن عقود بيع منتجات، وذلك ضمن سياق الاعمال الاعتيادية للشركة، ولم تمنح أي مزايا تفضيلية، وقد بلغ إجمالي التعاملات خلال العام ٢٠٢١ م (٣,٧٥٧,٤٧٢) ريال.

(٢) الأعمال والعقود التي تمت بين الشركة وشركة الطوخي للصناعة والتجارة والمقاولات، والتي لنائب رئيس المجلس المهندس/ محمود محمد الطوخي مصلحة غير مباشرة فيها، باعتباره عضو في مجلس إدارة شركة الطوخي، وهي عبارة عن عقود توريد منتجات، وذلك ضمن سياق الاعمال الاعتيادية للشركة ولم تمنح أي مزايا تفضيلية، وقد بلغ إجمالي التعاملات خلال العام ٢٠٢١ م (٧٥٠,٢٦٤) ريال.

(٣) الأعمال والعقود التي تمت بين الشركة وشركة القريشي للخدمات الكهربائية، والتي لرئيس مجلس الإدارة الأستاذ/ يوسف بن علي القريشي، وعضو مجلس الإدارة الأستاذ/ فيصل بن صالح القريشي مصلحة غير مباشرة فيها، باعتبارهم أعضاء في مجلس مديري شركة القريشي وهي عبارة عن عقود شراء منتجات، وذلك ضمن سياق الاعمال الاعتيادية للشركة، ولم تمنح أي مزايا تفضيلية، وقد بلغ إجمالي التعاملات خلال العام ٢٠٢١ م (٦٤,٨٧٢) ريال

الأعمال والعقود التي لأعضاء مجلس الإدارة مصلحة مباشرة أو غير مباشرة فيها

| الطرف ذو العلاقة                        | العضو صاحب المصلحة  | طبيعة الأعمال    | مدة العمل | شروط العمل         | إجمالي مبلغ الأعمال خلال العام ٢٠٢١ م |
|---|---|------------------|-----------|--------------------|---------------------------------------|
| شركة القريشي للخدمات الكهربائية         | الأستاذ/ يوسف بن علي القريشي<br>الأستاذ/ فيصل بن صالح القريشي | عقود بيع منتجات  | سنة       | بدون مزايا تفضيلية | ٣,٧٥٧,٤٧٢ ريال                        |
| شركة الطوخي للصناعة والتجارة والمقاولات | المهندس / محمود بن محمد الطوخي                                | عقود بيع منتجات  | سنة       | بدون مزايا تفضيلية | ٧٥٠,٢٦٤ ريال                          |
| شركة القريشي للخدمات الكهربائية         | الأستاذ/ يوسف بن علي القريشي<br>الأستاذ/ فيصل بن صالح القريشي | عقود شراء منتجات | سنة       | بدون شروط          | ٦٤,٨٧٢ ريال                           |

وتقبلوا خالص التحية والتقدير،،

يوسف بن علي زيد القريشي  
رئيس مجلس الإدارة

